

الجمعية العامة الدورة السبعون
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/70/450)]

٩/٧٠ - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار ٢٥٠/٦٩ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة بشأن تعدد اللغات، بما في ذلك القرار ٣٢٤/٦٩ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٥^(١) وتقرير الأمين العام ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،

وإذ تعيد تأكيد الأحكام المتصلة بخدمات المؤتمرات الواردة في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات، ولا سيما القرار ٣٢٤/٦٩،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/70/32).

(٢) A/70/122.

(٣) A/70/432.



وإذ تعيد أيضاً تأكيد دور اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤ (د-١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ وإلى دور اللجنة الاستشارية باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة،

أولاً

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ١ - ترحب بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٥^(١)؛
- ٢ - توافق على مشروع جدول فترة السنتين لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات^(٤)، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة وrehناً بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تدخل على جدول فترة السنتين للمؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها السبعين؛
- ٤ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بخطة المؤتمرات، بما في ذلك القرارات ٢٠٨/٥٣ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٥٠/٦٩، فيما يخص يوم الجمعة العظيمة للطائفة الأرثوذكسية، ويوم كيبور، ويوم فيساك، وعيد ديوالي، وعيد غوربوراب، وعيد الميلاد الأرثوذكسي، وعطلتي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بالقرارات السارية عند إعداد خطط اجتماعاتها؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات وفقاً لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛
- ٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تضمن الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات؛

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/70/32)، المرفق الثاني.

٧ - تشير إلى المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج، بالنسبة للقرارات التي تترتب عليها نفقات، طرائق عقد المؤتمرات، آخذاً في الاعتبار الاتجاهات السائدة في اجتماعات مماثلة، من أجل حشد خدمات المؤتمرات والوثائق بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية من حيث التكاليف؛

٨ - تعيد تأكيد ضرورة معالجة مسألة الازدواجية والتكرار في العمل في خدمات المؤتمرات، وتلاحظ في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر، في قراره ١٣/٢٠١٣ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، أن ينظر في موعد لاحق في ضرورة استعراض الجدول المؤقت لفترات السنتين للمؤتمرات والاجتماعات في ضوء المشاورات الحكومية الدولية الجارية بشأن تعزيز عمل المجلس بقدر أكبر؛

ثانياً

استخدام موارد خدمات المؤتمرات

٩ - تعيد تأكيد الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

١٠ - تهيب بالأمين العام والدول الأعضاء التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مبانى الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض^(٥)؛

١١ - تشدد على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

١٢ - تلاحظ أن معامل الاستخدام العام للموارد في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغ نسبة ٨٦ في المائة في عام ٢٠١٤، وبلغ نسبة ٨٢ في المائة في عام ٢٠١٣، وبلغ نسبة ٨٤ في المائة في عام ٢٠١٢، بما يفوق النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة؛

١٣ - ترحب بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات تكثيف مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛

(٥) ST/AI/416.

١٤ - **ترحب أيضا** بالجهود التي يبذلها الأمين العام لزيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات، وتشجع الأمين العام، في هذا الصدد، على تعزيز كفاءة خدمات المؤتمرات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١٥ - **تحث** الهيئات الحكومية الدولية التي كان متوسط معامل استخدامها للموارد على مدار الأعوام العشرة الماضية أقل من النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة على أن تأخذ هذا المعامل في الاعتبار لدى تخطيط دوراتها المقبلة من أجل استيفاء تلك النسبة المرجعية؛

١٦ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة في معامل استخدام الهيئات لخدمات المؤتمرات بسبب مقدار الوقت الضائع، وتدعو أمانات الهيئات ومكاتبها إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له؛

١٧ - **تلاحظ** أنه فيما يتعلق بالاجتماعات التي عقدتها في نيويورك الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء"، تمت تلبية ٩٧ في المائة من طلبات توفير خدمات الترجمة الشفوية في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٩٨ في المائة في عام ٢٠١٣ ونسبة ٩٧ في المائة في عام ٢٠١٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تأكيد ضرورة مواظبة هذه الهيئات على تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وأن يقدم تقارير عن توفير خدمات المؤتمرات لتلك الهيئات، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٨ - **تكرر طلبها** إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تستعرض استحقاقها المتعلقة بالاجتماعات وأن تخطط برامج عملها وتعدّها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل تحسين كفاءة استخدامها لخدمات المؤتمرات؛

١٩ - **تقر** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توفر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

٢٠ - **تلاحظ** أن النسبة المثوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت ٨٥ في المائة في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٩٣ في المائة

في عام ٢٠١٣ و ٩١ في المائة في عام ٢٠١٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء من جراء عدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢١ - **تحت مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهداً في مرحلة التخطيط لأخذ اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في الاعتبار وأن تضع هذه الاجتماعات في حسابها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل مواعده بوقت كاف لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٢٢ - **توحيب** بالجهود التي يبذلها جميع مستخدمي خدمات المؤتمرات لإبلاغ الأمانة العامة في أسرع وقت ممكن بأي إلغاء لطلبات توفير الخدمات بما يتيح إمكانية توفير تلك الخدمات بشكل سلس لاجتماعات أخرى؛

٢٣ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠١٤، وفقاً للعديد من قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٢٨ من القرار ٦٩/٢٥٠ وطبقاً لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٤ - **تلاحظ** الجهود المبذولة لتحسين مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تشجع الأمين العام على كفاءة إنجاز الأعمال الجارية لتحسين المرافق، ولا سيما "قاعة أفريقيا"، في الوقت المناسب؛

٢٥ - **تنوّه** بالتحسن في معدل استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل إضافية لزيادة استخدام مركز المؤتمرات مع جهات شريكة مثل الاتحاد الأفريقي، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة يتضمن معلومات عن أثر المبادرات التي تتخذها اللجنة؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تشجيع رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن يستخدموا على سبيل الأولوية، عند الاقتضاء، مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا لكفاءة زيادة استخدام مرافق المؤتمرات؛

٢٧ - تنوّه بالجهود التي يبادر الأمين العام إلى اتخاذها من أجل تحديد سبل تعزيز الكفاءة والفعالية في خدمات المؤتمرات؛

٢٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين تقديم الخدمات للمؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، بوسائل منها معالجة أو إزالة ما يمكن أن يحدث من ازدواجية وتداخل وتكرار في العمل، وطرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من نوعية تلك الخدمات أو يؤثر في توفيرها، وأن يقدم تقريراً سنوياً عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٢٩ - **تكرر طلبها** إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي ظل معدل استخدامها للموارد المخصصة لها في السنوات الثلاث الماضية أقل من النسبة المرجعية المنطبقة لكي يتسنى تقديم توصيات ملائمة من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتحث أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات بشكل كامل على العمل على نحو أوثق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة وعلى النظر في إدخال تغييرات على برامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إجراء تعديلات تستند إلى الممارسات المتبعة في السابق فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، سعياً إلى تحسين معاملات استخدامها للموارد؛

٣٠ - **تطلب** إلى رئيس لجنة المؤتمرات مواصلة العمل بممارسة توجيه رسالة إلى رؤساء الهيئات الحكومية الدولية الكائن مقرها في مراكز عمل أخرى بخلاف نيويورك إذا كان معامل استخدامها للموارد أقل من النسبة المرجعية البالغة ٨٠ في المائة؛

٣١ - **تلاحظ** إنجاز المخطط العام لتجديد مباني المقر بنجاح، واستعادة السعة الكاملة لقاعات الاجتماعات بإضافة ثلاث قاعات اجتماع جديدة؛

٣٢ - **تعيد التشديد** على الحاجة إلى مواصلة تحسين جميع مرافق المؤتمرات، بما في ذلك هياكل التداول بالفيديو في جميع مراكز العمل الأربعة الرئيسية واللجان الإقليمية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك في موعد لا يتجاوز الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة؛

٣٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

٣٤ - **ترحب** بالتدابير المتخذة لكفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من خدمات المؤتمرات ووصولهم إلى مرافق المؤتمرات واستخدامهم لها، بما في ذلك إنشاء مركز

التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، وتشجع الأمين العام على مواصلة بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٣٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل معالجة المسائل المتصلة بتسهيلات الوصول إلى مرافق المؤتمرات على سبيل الأولوية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

ثالثاً

الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي

٣٦ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها الأمين العام في سياق مبادرة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل وضع مؤشرات أداء موحدة ونظم واحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات (من قبيل gData و gDoc و gMeets و gText) وتنفيذها في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٣٧ - **تشير** إلى الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام إكمال عمليات الاستعراض الداخلي لآليات المساءلة وتحديد المسؤوليات المسندة إلى وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والمديرين العامين لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي بوضوح فيما يتعلق بسياسات إدارة المؤتمرات والعمليات واستخدام الموارد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، وتشير في هذا الصدد إلى الفقرة ١٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٣٣/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، والفقرة ٢ من الجزء الثالث من قرارها ٢٣٧/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، والفقرة ٣٨ من قرارها ٢٥١/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والفقرة ٤٨ من قرارها ٢٥٠/٦٩؛

٣٨ - **تلاحظ** المبادرات المضطلع بها في إطار الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٣٩ - **تلاحظ أيضاً** أن الآثار المترتبة على تقاسم عبء العمل في سياق إدارة الوثائق على النطاق العالمي لا تزال في أضيق الحدود، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل

السعي إلى إيجاد سبل لتعزيز تقاسم عبء العمل بين مراكز العمل الرئيسية الأربعة وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٤٠ - **تشدد** على أن الأهداف الرئيسية للإدارة هي توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية، وفقاً للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقاً لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

٤١ - **تلاحظ** أن مجموعة موظفي اللغات من الفئة الفنية في مراكز العمل غير متجانسة من حيث اللغات التي يعملون بها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لوضع سياسات للتوظيف والتعاقد من الباطن والتواصل تراعي هذه الاختلافات بصورة كاملة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٤٢ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

٤٣ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

٤٤ - **تحيط علماً** بالتقدم المحرز في تطوير برامجيات إدارة المؤتمرات gData و gDoc و gMeets و gText وفي استخدامها، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ جميع المعلومات اللازمة المتصلة بتشغيل تلك البرامجيات وصيانتها وتوابعها مع النظم القائمة، حسب الاقتضاء؛

٤٥ - **تلاحظ** وضع نظام تجريبي للترجمة الآلية الإحصائية (Tapta4UN) يهدف إلى تسريع خدمات ترجمة بعض فئات الوثائق، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن المستجدات المتصلة بهذا النظام، تشمل تحليل نسبة التكاليف إلى المنافع، إضافة إلى الجوانب المتعلقة بالمحافظة على الجودة ومراقبتها؛

٤٦ - **تكرر التأكيد** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٤٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها الإدارة للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشراً رئيسياً من مؤشرات أداء الإدارة، فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٤٨ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمات، وأن يسعى للحصول على نسبة ردود أعلى على الدراسات الاستقصائية للجودة، وأن يوافي الجمعية العامة بانتظام بالنتائج التي يتم التوصل إليها؛

٤٩ - **توحيب** بالجهود التي تبذلها الإدارة سعياً إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، آخذة في الاعتبار التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء والشكاوى التي تقدمها كتابة أو خلال الاجتماعات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لإيجاد سبل مبتكرة لاستخلاص التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات وتحليلها بشكل منهجي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٥٠ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم لنوعية خدمات المؤتمرات التي تقدمها الأمانة العامة، عن طريق اجتماعات تعقد مرة في السنة على الأقل، على ألا يتجاوز عددها مرتين في السنة، وتتيح فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها والتماس المعلومات بأي واحدة من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بشأن أي مسألة تتصل بالمؤتمرات أو تهم لغة معينة؛

٥١ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات التابعة لها على علم بالتقدم المحرز في مجال الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي وأن يقدم معلومات دقيقة ومحدثة عن المبادرات الجديدة التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة؛

٥٢ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي في تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات، على النحو المطلوب في الفقرة ٤ من الجزء الثالث من قرارها ٢٤٨/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وفي الفقرة ١٢ من الجزء الثالث من قرارها ٢٣٠/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وفي الفقرة ١٤ من الجزء

الثالث من قرارها ٢٤٥/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وفي الفقرة ١٤ من الجزء الثالث من قرارها ٢٣٣/٦٦، وفي الفقرة ١٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٣٧/٦٧، وفي الفقرة ٥١ من قرارها ٢٥١/٦٨، وفي الفقرة ٦٣ من قرارها ٢٥٠/٦٩؛

٥٣ - تشير إلى الجزء السابع من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وتطلب إلى الأمين العام كفالة أن تُراعى لدى تنفيذ استراتيجيات أماكن العمل المرنة احتياجات موظفي اللغات لمواصلة ضمان استمرار التقيد بأعلى معايير الجودة في الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛

٥٤ - ترحب بقاعدة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي باعتبارها نهجاً فعالاً يتبع، حيثما أمكن، في تقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج مراكز العمل، وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الجهود التي يبذلها من أجل تحقيق وفورات إضافية عن طريق تطبيق قاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي تطبيقاً صارماً على الاجتماعات التي يسري عليها ذلك، دون المساس بنوعية الخدمات المقدمة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية في عام ٢٠١٦؛

رابعا

المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

٥٥ - تشدد على الأهمية البالغة للمساواة بين لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٥٦ - تؤكد ضرورة تقييد جميع المبادرات المتعلقة بتطور طرائق العمل، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين لغات المنظمة الرسمية للحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة أو تعزيزهما؛

٥٧ - تشدد على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضاعف من جهوده لكفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٢٤/٦٩ وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين؛

٥٨ - تشير إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وترحب بتعيين وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات منسقاً لشؤون تعدد اللغات مسؤولاً عن التنفيذ العام لمبدأ تعدد اللغات على نطاق الأمانة العامة، وتشدد على ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة توعية الجمهور بأهمية هذا المبدأ؛

٥٩ - تشدد على أن مبدأ تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يقتضي مشاركة والتزاما فعليين من جانب أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك جميع مراكز عمل الأمم المتحدة والمكاتب الموجودة خارج المقر؛

٦٠ - تشير إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تفاصيل عن اختصاصات منسق شؤون تعدد اللغات، يبين فيها، ضمن ما يبين، المسؤوليات الرئيسية وطرائق العمل والمهام والأولويات وبرنامج العمل والتسلسل الإداري والدعم المتوقع، في إطار الامتثال التام للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة؛

٦١ - تعيد تأكيد ما قرره في الجزء الرابع من قرارها ٢٣٠/٦٤ من أن جميع التقارير التي يعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان ينبغي أن تصدر في وثائق بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية في الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقا لقرارات الجمعية العامة ١١٧/٣٦ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٦٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على توفير الدعم اللازم لذلك الغرض وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٦٢ - تشير إلى الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وتكرر مع القلق طلبها أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

٦٣ - تؤكد أن المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛

٦٤ - تكرر التأكيد على أهمية إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة في حينها؛

٦٥ - ترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة، ولا سيما إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، فيما يتعلق بتوافر وثائق اللجنة الخامسة لما قبل الدورات في الوقت المناسب بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وتشجع الجهود المتواصلة التي يبذلها جميع أصحاب المصلحة في هذا الصدد؛

- ٦٦ - **تخطط علما بالعمل** الذي تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق التي ترأسها الإدارة من حيث التصدي على نحو إيجابي لمشكلة إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛
- ٦٧ - **تشجع رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية** لشؤون الإدارة والميزانية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛
- ٦٨ - **ترحب بالجهود** التي تواصل فرقة العمل بذلها لضمان تقديم الوثائق من جانب إدارات الأمانة العامة المعدّة لها؛
- ٦٩ - **تلاحظ أن قيام الأمانة العامة** بتزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة متسقة في الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛
- ٧٠ - **تشدد على أهمية تعزيز المساءلة** داخل الأمانة العامة عن إعداد الوثائق وتسليمها في الوقت المناسب، وذلك بالعمل على إطلاع المديرين على مسؤولياتهم على نحو تام؛
- ٧١ - **تطلب إلى الأمين العام** أن يواصل إدراج المؤشر الإداري الموحد الجديد المتعلق بإصدار الوثائق الرسمية في الوقت المناسب لفائدة الهيئات الحكومية الدولية ولجان الجمعية العامة ضمن موثيق كبار المديرين، وأن يدرج في سياق التقارير المرحلية المقبلة عن المساءلة ما يستجد من معلومات في هذا الشأن؛
- ٧٢ - **تطلب أيضا إلى الأمين العام** أن يدرج في الأبواب ذات الصلة من مقترحات الميزانية البرنامجية مستقبلا، تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة، إنجازاً متوقعا من الأمانة العامة يتصل بإصدار الوثائق المطلوبة لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المعنية في الوقت المناسب؛
- ٧٣ - **تلاحظ بارتياح أن ٩٨,٥ في المائة** من الوثائق المقدمة في الموعد المحدد وفي حدود العدد المقرر من الكلمات جهزتها الإدارة في المقر في غضون أربعة أسابيع، وتشدد على أهمية اتخاذ جميع مراكز العمل التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف المحددة لها في هذا الصدد؛
- ٧٤ - **تعيد تأكيد ما قرره** في الفقرة ٩ من الجزء الثالث من قرارها ٢٦٥/٥٩ المتعلق بمنح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛
- ٧٥ - **تكرر طلبها أن يصدر الأمين العام** توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:

- (أ) موجز للتقرير؛
- (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
- (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة بالموضوع؛
- ٧٦ - تكرر طلبها أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية، بما فيها لجنة المؤتمرات، للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛
- ٧٧ - تلاحظ مع القلق أن ٧٠ في المائة فقط من الإدارات المعدة للوثائق أوفت بالمواعيد المقررة لتقديم التقارير إلى الإدارة بنسبة ٩٠ في المائة، وتكرر طلبها إلى الأمين العام إنفاذ نظام تحديد فترات زمنية لتجهيز الوثائق بمزيد من الصرامة عن طريق جهة مكرسة لذلك، من قبيل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛
- ٧٨ - تحث الإدارات المعدة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لبلوغ هدف التقييد بتقديم ٩٠ في المائة من الوثائق في المواعيد المقررة، وتطلب إلى الأمين العام كفالة ألا تؤثر الوثائق المقدمة في وقت متأخر تأثيراً سلبياً في إصدار الوثائق المقدمة في موعدها المقرر وبالامتثال للمبادئ التوجيهية المعمول بها؛
- ٧٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إبلاغ الجمعية العامة عن التدابير الملموسة التي تتخذها الإدارات المعدة للوثائق وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتحسين القدرة على التنبؤ بإنجاز الوثائق وكفالة المساءلة فيما يتعلق بالوفاء بالمواعيد النهائية من أجل ضمان إصدار الوثائق في الوقت المناسب؛
- ٨٠ - تكرر طلبها الوارد في الفقرة ٩١ من قرارها ٢٥٠/٦٩ أن يقدم الأمين العام معلومات عن الإعفاءات المتعلقة بالوثائق التي تتجاوز الحدود المقررة لعدد الكلمات؛
- ٨١ - تشدد على دور الدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية الدولية في تحديد السياسات المتعلقة بإدارة المؤتمرات؛
- ٨٢ - تؤكد ضرورة أن توافق الدول الأعضاء، في إطار هيئاتها الحكومية الدولية المعنية، على المقترحات المتعلقة بتغيير هذه السياسات؛
- ٨٣ - تلاحظ أن نظام الوثائق الرسمية هو مركز الوثائق الرقمي الرسمي للأمم المتحدة، وتشجع الأمين العام أن يعهد إلى مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة

الشؤون الإدارية التابعة للأمانة العامة، بالتشاور مع أصحاب المصلحة الآخرين، يبحث سبل تحديث نظام الوثائق الرسمية من حيث واجهة التفاعل مع المستعملين. مما يضمن تيسير الاطلاع عليها بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٨٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده في تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضاً للدول الأعضاء وعموم الجمهور؛

٨٥ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة رقمنة الوثائق الرئيسية في مكتبة داغ همرشولد وفي مراكز العمل الرئيسية في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء؛

٨٦ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم مقترحا لرقمنة المهم من وثائق الأمم المتحدة الأقدم عهدا لتنظر فيه الجمعية العامة في موعد أقصاه الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والسبعين، يحدد فيه، في جملة أمور، تعريف ووثائق الأمم المتحدة المهمة الأقدم عهدا، وكذلك نطاق العملية والتقديرات المتعلقة بها من حيث التكاليف والكمية والإطار الزمني، وذلك بالتنسيق الوثيق بين إدارات الأمانة العامة المعنية؛

٨٧ - **تعرب عن القلق** من أن مشروع الرقمنة الطويل الأمد المزمع تنفيذه يمكن أن يعرض للخطر الحفاظ على المعارف والمعلومات التاريخية بالنظر إلى البلى الذي يعتري العديد من الوثائق المتصلة بها واحتمال تلفها؛

٨٨ - **تطلب** إلى الأمين العام التماس مساهمات طوعية إضافية لرقمنة المهم من وثائق الأمم المتحدة الأقدم عهدا، بما في ذلك عن طريق توسيع قاعدة الجهات المانحة والإبلاغ عن ذلك في سياق التقرير المطلوب في الفقرة ٨٦ أعلاه؛

٨٩ - **تشير** إلى الفقرة ١٠٤ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وتلاحظ زيادة استخدام التسجيلات الرقمية من قبل الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير إلى الجمعية العامة في هذا الصدد؛

٩٠ - **تؤكد** أن المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة تظل هي الوثائق الرسمية الوحيدة لاجتماعات هيئات الأمم المتحدة؛

٩١ - **تكرر تأكيد** الفقرة ١٠٥ من قرارها ٢٥٠/٦٩؛

٩٢ - تشير إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٢١/٤٩ بقاء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وتؤكد أن إصدار المحاضر الحرفية في مواعيدها يشكل جزءاً هاماً من الخدمات المقدمة للدول الأعضاء؛

خامساً

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

- ٩٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة أجياد خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛
- ٩٤ - **تشدد** على وجوب توفير ترجمة الوثائق الرسمية للمنظمة بجميع اللغات المطلوبة وفي الموعد المحدد، في امتثال كامل للأنظمة الداخلية للهيئات التشريعية المعنية؛
- ٩٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون انعكاساً لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة؛
- ٩٦ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل تعهد واستكمال بوابة المصطلحات العالمية لضمان توافرها لموظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء وعموم الجمهور بهدف تحقيق المواءمة بين المصطلحات المستخدمة في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة؛
- ٩٧ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يدعو رؤساء الجهات المشاركة من صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى النظر في استخدام مصطلحات الأمم المتحدة الرسمية؛
- ٩٨ - **تعيد تأكيد** الفقرة ١١٠ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، بطرق منها استخدام العقود الدولية أو المحلية، حسب الاقتضاء، أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة حجم العمل في كل منها؛
- ٩٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تخفيض معدلات الشواغر من وظائف أخصائيي اللغات في مكتب الأمم المتحدة بنيروبي، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١٠٠ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام مواصلة جهوده الرامية إلى إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب وإبلاغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

١٠١ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل بذل غاية الجهد في سبيل تعزيز قدرة المرشحين على خوض الامتحانات التنافسية في جميع المناطق بالعمل قدر الإمكان على تقريب مواقع الامتحانات من أماكن إقامتهم بغية تمكين أكبر عدد من المرشحين المؤهلين المحتملين من المشاركة فيها، وأن يبلغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٠٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحسين نوعية ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛

١٠٣ - **تكرر تأكيد** الفقرة ٨ من مرفق القرار ٢ (د-١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦، بشأن النظام الداخلي المتعلق باللغات، التي تنص على أن تتاح جميع القرارات والوثائق الأخرى المهمة باللغات الرسمية، وأن تتاح أي وثيقة أخرى، بناء على طلب أي ممثل، بأي لغة رسمية أو بجميع اللغات الرسمية؛

١٠٤ - **تشدد** على ضرورة كفالة أعلى مستوى ممكن من الجودة في الترجمة التعاقدية والداخلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التدابير التي ستتخذ في هذا الصدد؛

١٠٥ - **تكرر طلبها** أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة لكفالة المراقبة الملائمة لنوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة، مع المراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛

١٠٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يطبق معايير موحدة لمراقبة جودة الوثائق التي يجهزها مترجمون تحريريون خارجيون في جميع مراكز العمل الأربعة، من أجل ضمان أعلى مستوى من الجودة للترجمات الصادرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وأن يقدم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دوراتها المقبلة؛

١٠٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مراكز العمل واللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، بتبادل الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز

العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمة التحريرية التعاقدية والداخلية، بما في ذلك الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازم لأداء هذه المهمة والرتب الملائمة لذلك؛

١٠٨ - تشجع الأمين العام على وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة موحدة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخليا، وتطلب إلى الأمين العام موافاة الجمعية العامة بهذه المعلومات في دورتها الحادية والسبعين؛

١٠٩ - تلاحظ مع التقدير التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة جملة مسائل منها شغل ما يشغل من وظائف في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١٠ - تلاحظ ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتفادي نقص أعداد مقدمي الطلبات للعمل في مجال اللغات وارتفاع معدل الدوران في ذلك المجال إلى حد تعطيل العمل، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بالتشكيلات اللغوية النادرة، وتطلب إلى الأمين العام استخدام الوسائل المناسبة لتحسين برنامج التدريب الداخلي، بطرق منها إقامة الشراكات مع المنظمات المعنية بتعزيز اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

١١١ - ترحب بمذكرات التفاهم القائمة بين المنظمة و ٢٢ جامعة باعتبار ذلك طريقة لتعزيز تدريب الأخصائيين اللغويين من أجل تحسين عملية تعيين موظفي اللغات المؤهلين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل الجهود لتقييم العدد المناسب من مذكرات التفاهم من أجل الوفاء باحتياجات المنظمة؛

١١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهود حثيثة لتعزيز برامج الاتصال، من قبيل المنح التدريبية ودورات التدريب الداخلي، وأن يتبع أساليب مبتكرة لزيادة التوعية بالبرامج، بطرق منها إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومؤسسات اللغات المعنية في جميع المناطق، وبخاصة من أجل سد الثغرة الواسعة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١١٣ - تلاحظ أن "المشروع الأفريقي" يهدف إلى وضع برامج في مستوى الدراسات الجامعية العليا في ميداني الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المؤتمرات والترجمة الشفوية في مجال الخدمة العامة عن طريق مراكز الامتياز في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عما تحقق إنجازها في إطار هذا المشروع؛

١١٤ - **تلاحظ أيضا** الصعوبات التي تُجابه في استخدام أخصائيي اللغات، ولا سيما المترجمون التحريريون، في مراكز العمل الرئيسية، ولا سيما في نيويورك ونيروبي، وترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتوعية جميع الدول الأعضاء وعموم الجمهور بالفرص الوظيفية المتاحة في خدمات المؤتمرات، بما في ذلك من خلال زيادة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي؛

١١٥ - **تلاحظ كذلك** المشروع التحريبي المتعلق بنقل مترجمين تحريريين يعملون بدائرة الترجمة الفرنسية من نيويورك إلى فيينا، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين معلومات مستكملة عن هذه المسألة، بما في ذلك نوعية الخدمات وتحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة ومعلومات عن تقاسم عبء العمل والدروس المستفادة؛

١١٦ - **تلاحظ مع التقدير** التجربة الإيجابية لتوفير المنح التدريبية في اللغات من أجل تدريب أخصائيين من الشباب واجتذابهم إلى الأمم المتحدة، والقيام في الوقت نفسه بزيادة عدد أخصائيي اللغات من ذوي الكفاءات في التشكيلات اللغوية البالغة الأهمية لأغراض التخطيط لتعاقب الموظفين، وتشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها في هذا الصدد؛

١١٧ - **تلاحظ** الصعوبات التي تعترض عملية العثور على أخصائيين لغويين أكفاء والاحتفاظ بهم، وتشير إلى ضرورة تعزيز مجموعة الخبراء اللغويين بهدف الحيلولة دون أن يزيد ذلك من التأثير سلباً في قدرة الأمانة العامة على توفير الخدمات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين وتعزيز مبادراته المتصلة بالتدريب وتحديد قدرات المنظمة في مجال اللغات، بوسائل من بينها برامج الاتصال، من أجل تأمين امتلاك المنظمة القدرة الكافية لتلبية احتياجات المنظمة في مجال الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية؛

١١٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل الاتصال بالبعثات الدائمة من أجل تحديد الفرص المتاحة للاتصال بالجامعات والمؤسسات التعليمية ومراكز تعليم اللغات في أرجاء العالم، بغية كفالة استمرار توافر الخدمات اللغوية المتخصصة بأعلى درجة من الجودة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١٢٠ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين قائمة الجامعات التي وقعت مذكرات تفاهم مع الأمم المتحدة وتوسيع نطاقها، بحيث تشمل جامعات ومؤسسات تعليمية ومراكز لتعليم اللغات من جميع المناطق الجغرافية، متى ما أمكن ذلك؛

١٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يمتنع عن إدخال أي تغييرات ذات طابع جوهري على النصوص المتفق عليها سواء لمشاريع القرارات أو القرارات المتخذة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١٢٢ - **تشير** إلى الجزء الرابع من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف، وتطلب إلى الأمين العام أن يقي قيد الاستعراض ظروف عمل المترجمين الشفويين.

الجلسة العامة ٥٢

١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥